

الوثيقة المعيارية للنشر المسؤول عبر منصات التواصل الاجتماعي في أوقات الأزمات والحروب

نظرًا لتزايد الاعتماد على منصات التواصل الاجتماعي كمصدر رئيسي للمعلومات، ونظرًا لما يترتب على النشر غير المنضبط من آثار نفسية واجتماعية ومهنية جسيمة واستناداً إلى مبادئ المسؤولية الصحفية وحماية الصحة النفسية للمجتمع .
تصدر لجنة دعم الصحفيين هذه الوثيقة المعيارية لتنظيم النشر الرقمي في أوقات الأزمات والحروب، بما يضمن أولوية الدقة على السرعة، ويحفظ كرامة الإنسان، ويصون الاستقرار المجتمعي.

الفصل الأول: المبادئ العامة

المادة (1): أولوية الدقة

تُعدّ الدقة في نقل المعلومات مبدأً حاكمًا يعلو على مبدأ السبق الصحفي، ولا يجوز نشر أي مادة قبل التحقق المعقول من صحتها.

المادة (2): المسؤولية الاجتماعية

يلتزم الناشر بمراعاة الأثر النفسي والاجتماعي للمحتوى، وعدم الاكتفاء باعتبارات التفاعل أو الانتشار.

المادة (3): احترام الكرامة الإنسانية

يحظر نشر أي محتوى يمتن كرامة الضحايا أو يعرضهم بصورة مهينة أو استعراضية

الفصل الثاني: قواعد التحقق والنشر

المادة (4): التحقق من المصادر

1. لا يجوز نشر معلومات تتعلق بأحداث أمنية أو عسكرية أو إنسانية حساسة دون الاستناد إلى مصدرين موثوقين على الأقل متى كان ذلك ممكناً.
2. عند تعذر التحقق الكامل، يجب الإشارة الصريحة إلى أن المعلومات أولية أو قيد التأكد.

المادة (5): حظر إعادة إنتاج الشائعات

يُمنع تداول الشائعات حتى بقصد نفيها، ما لم يكن النفي مبنياً على مصدر رسمي أو موثق بوضوح.

المادة (6): واجب التصحيح

1. يلتزم الناشر بتصحيح أي خطأ فور اكتشافه.
2. يجب أن يكون التصحيح واضحاً ومكافئاً في الظهور للمحتوى الأصلي.

الفصل الثالث: تنظيم المحتوى الصادم

المادة (7): تقنين المواد البصرية العنيفة

1. يُحظر نشر المشاهد الدموية أو الصادمة إلا لضرورة مهنية قصوى.
2. عند النشر، يجب استخدام تحذير مسبق واضح.

المادة (8): أولوية السرد التفسيري

تُفضّل المعالجة التحليلية والسياقية للأحداث على العرض الخام للمشاهد المؤلمة

Address: Airport Street | Phone: +961 81 960 985

Email: info@journalistsupport.net | Website: www.journalistsupport.net | Facebook: Journalist Support Committee | Instagram: @js.committee | Twitter: @journalistsupp1

المادة (9): منع الاستغلال العاطفي
يُمنع استخدام المآسي الإنسانية كوسيلة لزيادة نسب التفاعل أو تحقيق مكاسب دعائية

الفصل الرابع: حماية الصحة النفسية للمجتمع

المادة (10): الحد من الإغراق المعلوماتي
يلتزم الناشر بتجنب التكرار المفرط للمشاهد الصادمة أو الأخبار العاجلة بما يؤدي إلى إنهاك الجمهور.

المادة (11): تجنب اللغة التحريضية
يحظر استخدام العناوين أو الصياغات التي تثير الذعر أو تُوَجِّج الكراهية أو تضخم الوقائع دون سند.

المادة (12): تعزيز الوعي
تشجع المؤسسات على نشر مواد توعوية تساعد الجمهور على فهم السياق العام للأحداث بدل الاكتفاء بالإثارة اللحظية.

الفصل الخامس: أحكام خاصة بصنّاع المحتوى المستقلين

المادة (13): مسؤولية البث المباشر
يجب الامتناع عن البث المباشر من مواقع حساسة قبل التحقق من عدم تعريض الأفراد أو العمليات الإنسانية للخطر.

المادة (14): التناسب بين التأثير والمسؤولية
كلما اتسعت قاعدة المتابعين، تعاظمت المسؤولية المهنية والأخلاقية للناشر.

الفصل السادس: أحكام ختامية

المادة (15): نطاق التطبيق

تسري هذه الوثيقة على الصحفيين، والمؤسسات الإعلامية، وصنّاع المحتوى الذين يباشرون النشر عبر المنصات الرقمية في سياق الأزمات.

المادة (16): الطبيعة المعيارية

تمثل هذه الوثيقة إطاراً معيارياً استرشادياً يُعتمد مرجعاً لتنظيم السياسات التحريرية الداخلية

المادة (17): المراجعة الدورية

تخضع هذه الوثيقة للمراجعة الدورية وفق تطورات البيئة الرقمية والمعايير المهنية الدولية

خاتمة

إن ترسيخ قاعدة “الدقة قبل السرعة” ليس خياراً تحريراً فحسب، بل هو التزام أخلاقي تجاه المجتمع وإذ تُصدر لجنة دعم الصحفيين هذه الوثيقة، فإنها تدعو جميع العاملين في الحقل الإعلامي الرقمي إلى تبنيها بوصفها معياراً يحفظ المهنة ويصون الوعي العام في أوقات الأزمات

لجنة دعم الصحفيين

3 مارس 2026

Address: Airport Street | Phone: +961 81 960 985

Email: info@journalistsupport.net | Website: www.journalistsupport.net | Facebook: Journalist Support Committee | Instagram: @js.committee | Twitter: @journalistsupp1